١٩ ـ كتاب الأطعمة

١ - باب إطعام الطعام

٧٨٦٤ - عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا»، فقال أبو موسى الأشعرى: لمن هى يا رسول الله؟ قال: «لِمَنْ أَلَانَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ لِلَّهِ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ»(١).

رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

٧٨٦٥ - وعن أبى هريرة، قال: قلت: يا نبى الله، إنى إذا رأيتك طابت نفسى وقرت عينى، فأنبئنى عن كل شىء، فقال: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ»، قال: قلت: أنبئنى عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة، قال: «أَفْشِ السَّلَامَ، وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَصِلِ الأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا أبى ميمونة، وهو ثقة.

٧٨٦٦ - وعن حمزة بن صهيب، أن صهيبًا كان يكنى أبا يحيى، ويقول: إنه من العرب، ويطعم الطعام الكثير، فقال له عمر بن الخطاب: يا صهيب، مالك تكنى أبا يحيى وليس لك ولد؟ وتقول: إنك من العرب، وتطعم الطعام الكثير، وذلك سرف فى المال، فقال صهيب: إن رسول الله ﷺ كنانى أبا يحيى، وأما قولك فى النسب، فأنا رجل من النمر بن قاسط، من أهل الموصل، ولكنى سبيت غلامًا صغيرًا، قد عقلت أهلى وقومى، وأما قولك فى الطعام، فإن رسول الله ﷺ كان يقول: «أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَرَدَّ السَّلَامَ»، فذلك الذى يحملنى على أن أطعم الطعام(٣).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٧٣)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٦٢٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠١٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٩٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠١٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/١٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٢٢).

قلت: روى ابن ماجه طرفًا منه.

رواه أحمد، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

٧٨٦٧ - وعن أنس، قال: قال رجل للنبى ﷺ: علمنى عملاً يدخلنى الجنة، قال: «أطعم الطعام، وأفش السلام، وأطب الكلام، وصل بالليل والناس نيام، تدخل الجنة بسلام»[١].

رواه البزار، وفيه حفص بن أسلم، وهو ضعيف.

٧٨٦٨ - وعن حبيب بن أبى ثابت، قال: صنعت امرأة من نساء الحسين طعامًا فى بعض أرضيه، فطعم ثم رفع الطعام، فجاء مولى له، فدعا بالطعام، فقال: يا أبا عبد الله، لا أريده، قال: لم؟ قال: أكلنا قبيل عند عبيد الله بن عباس، فقال الحسين: إن أباه كان سيد قريش، إن رسول الله ﷺ قال: «يا بنى عبد المطلب، أطعموا الطعام، وأطيبوا الكلام»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه عمرو بن ثابت البكرى، وهو متروك.

٧٨٦٩ - وعن الحسن بن على، قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الطعام، وأطيبوا الكلام»[٣].

رواه الطبرانى، وفيه القاسم بن محمد الدلال، وهو ضعيف.

٧٨٧٠ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يمكنكم من الجنة إطعام الطعام، يا بنى عبد المطلب، أطعموا الطعام، وأطيبوا الكلام».

وفيه عبد الله بن محمد العبادى، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٨٧١ - وعن محمد بن زياد، قال: كان عبد الله بن الحارث يمر بنا، فيقول: إن رسول الله ﷺ قال: «أطعموا الطعام، وأفشوا السلام، تورثوا الجنان».

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٧١٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٧٦٣).

٧٨٧٢ – وعن مقدام بن شريح، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، حدثنى بشىء يوجب لى الجنة، قال: «يوجب الجنة إطعام الطعام، وإفشاء السلام»، وفى رواية: «وحسن الكلام»[١].

رواه الطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات، ورواه البزار، وقد تقدمت أحاديث من هذا الباب فى الصلاة.

٧٨٧٣ – وعن عمران بن حصين، قال: ذهب المطعمون، وهم المستطعمون، وذهب المذكرون، وبقى المنسؤون، قال الحسن: أما والله لو كان عمران حيًا اليوم لكان أقول[٢].

رواه الطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات.

٢ – باب فيمن وافقَ من أخيه شَهْوةً

٧٨٧٤ – عن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وافق من أخيه شهوة، غفر له»[٣].

رواه الطبرانى، والبزار، وفيه زياد بن نمير النميرى، وثقه ابن حبان، وقال: يخطىء، وضعفه غيره، وفيه من لم أعرفه.

٣ – باب فى من يشتهى الشىءَ وَهُوَ عَاجِزٌ عَنْهُ

٧٨٧٥ – عن عصمة، قال: جاء نفر من أصحاب النبى ﷺ إلى النبى ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا نمر بهذه الأسواق، فننظر إلى هذه الفواكه فنشتهيها، وليس معنا ناض نشترى به، فهل لنا فى ذلك من أجر؟ فقال: «وهل الأجر إلا ذلك؟!»[٤].

رواه الطبرانى، وفيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف.

٤ – باب فيمن دَخَلَ عَلَيْهِ صغار وهو يأكل

٧٨٧٦ – عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، قال: كنت مع عمى عيسى بن طلحة فى المسجد، فدخل السائب بن يزيد، فبعثنى إليه، فقال لى: اذهب إلى ذلك الشيخ، فقل

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٨٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٦/١٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٩٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨٣/١٧).

له: يقول لك عمى موسى بن طلحة: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ فذهبت إليه، فقلت له: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم، رأيت رسول الله ﷺ، ودخلت عليه أنا وغلمة معى، فوجدناه يأكل تمرًا فى قناع، ومعه ناس من أصحابه، فقبض لنا من ذلك قبضة، ومسح على رءوسنا[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وإسحاق بن يحيى متروك.

٥ - باب مَا جَاءَ فِى الثَّرِيد

٧٨٧٧ - عن أبى هريرة، قال: دعا رسول الله ﷺ بالبركة فى الثريد والسحور[٢].

رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه محمد بن أبى ليلى، وهو سيىء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٨٧٨ - وعن أبى هريرة، أن النبى ﷺ قال: «السَّحُورُ بَرَكَةٌ، وَالثَّرِيدُ بَرَكَةٌ، وَالجَمَاعَةُ بَرَكَةٌ»[٣].

رواه أبو يعلى، وفيه أبو ياسر عمار بن هارون، وهو ضعيف.

٧٨٧٩ - وعن أبى هريرة، قال: دعا رسول الله ﷺ بالبركة لثلاثة: السحور، والثريد، والكيل[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم.

٧٨٨٠ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَثْرِدُوا وَلَوْ بِالمَاءِ»[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عباد بن كثير الرملى، وثقه ابن معين، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

٦ - باب إكثار المرق

٧٨٨١ - عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٩٥)، وفى الأوسط برقم (٩١٠٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٣٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٢٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٤١٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/٧٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٤٥).

فَأَكْثِرُوا الْمَرَقَ، أَوِ الْمَاءَ، فَإِنَّهُ أَوْسَعُ، أَوْ أَبْلَغُ، لِلْجِيرَانِ»[١].

رواه أحمد، والبزار، ولفظه: عن جابر أن النبى ﷺ قال: «إِذَا طَبَخْتَ قدرًا، فَأَكْثِر مَاءَهَا»، أو قال: «المَرَقَ، وَتَعَاهَدْ جِيْرَانَكَ»، ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء، وثقه أبو زرعة وجماعة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧ - باب الطَّعام الحَارّ

٧٨٨٢ - عن أسماء بنت أبى بكر، أنها كانت إذا ثردت غطته شيئًا حتى يذهب فوره، ثم تقول: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ»[٢].

رواه أحمد بإسنادين أحدهما منقطع، وفى الآخر ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، ورواه الطبرانى، وفيه قرة بن عبد الرحمن، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

٧٨٨٣ - وعن جويرية، أن النبى ﷺ كان يكره أن يؤكل الطعام حتى يذهب فورة دخانه.

رواه الطبرانى، وفيه راو لم يسم، وبقية إسناده حسن.

٧٨٨٤ - وعن خولة بنت قيس، وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب، قالت: دخل علىَّ رسول الله ﷺ، فجعلت له خزيرة، فقدمتها إليه، فوضع يده فيها، فوجد حرها، فقبضها، فقال: «يا خولة، لا نصبر على حر، ولا على برد، يا خولة، إن الله أعطانى الكوثر، وهو نهر فى الجنة، وما خلق أحب إلىَّ ممن يرده من قومك»، فذكر الحديث[٣].

٧٨٨٥ - وفى رواية، قالت: فقربت له عصيدة فى تور، فلما وضع يده، قال: «احترقت»، فقال: «حس»، ثم قال: «إن ابن آدم إن أصابه حر، قال: حس، وإن أصابه برد، قال: حس»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٧٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٢٥)، وفى كشف الأستار برقم (١٩٠١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٥٠)، والطبرانى فى الكبير (٢٤/٨٤، ٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٢٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢٣١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢٣٢).

رواه كله الطبرانى بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

٧٨٨٦ - وعن أبى هريرة، أن النبى ﷺ أتى بصحفة تفور، فأسرع يده فيها، ثم رفع يده، فقال: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُطْعِمْنَا نَارًا»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه عبد الله بن يزيد البكرى، ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

٧٨٨٧ - وعن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا بالطعام، فإن الطعام الحار غير ذى بركة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبد الله بن يزيد البكرى، وقد ضعفه أبو حاتم.

٨ - باب النهى عَنْ النَّفخ فِى الطَّعام والشَّرابِ

٧٨٨٨ - عن أبى هريرة، أن النبى ﷺ نهى عن النفخ فى الطعام والشراب[٣].

رواه البزار، عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب أبى على الضرير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٨٨٩ - وعن زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ نهى عن النفخ فى السجود، والطعام[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده منقطع، وفيه معلى بن عبد الرحمن، وهو ضعيف جدًا، وأثنى عليه الدقيقى، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به.

٧٨٩٠ - وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ كان لا ينفخ فى الطعام، ولا فى الشراب[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه حفص بن سليمان الأسدى، وهو متروك، ونقل عن وكيع أنه قال فيه: ثقة، ولكنه ضعيف جدًا.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠١٠)، وفى الصغير (٢/٥٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٢٠٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٧١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٤٨٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١٣٨).

٩ - باب شمّ الطَّعام

٧٨٩١ - عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَشُمُّوا الطَّعَامَ كَمَا تَشُمُّهُ السِّبَاعُ»(١).

رواه الطبراني، وفيه عباد بن كثير الثقفي، وكان كذابًا متعبدًا.

١٠ - باب الاجتماع على الطعام

٧٨٩٢ - عن أنس، أن رسول الله ﷺ لم يجتمع له غداء، ولا عشاء من خبز ولحم، إلا على ضفف(٢).

رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

٧٨٩٣ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب الطعام إلى الله تعالى ما كثرت عليه الأيدى»(٣).

رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وفيه عبد المجيد بن أبي رواد، وهو ثقة، وفيه ضعف.

٧٨٩٤ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا جميعًا ولا تفرقوا، فإن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة»(٤).

رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، وفي إسناد الأوسط بحر السقاء، وفي الآخر أبو الربيع السمان، وكلاهما ضعيف.

٧٨٩٥ - وعن سمرة، أن رسول الله ﷺ قال: «طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَينِ، وَطَعَامُ الاثْنَينِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَيَدُ الله تَعَالى عَلَى الجَمَاعَةِ»(٥).

رواه البزار، وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف جدًا.

٧٨٩٦ - وعن سمرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «أيكم ما صنع طعامًا قدر ما يكفي رجلين، فإنه يكفي ثلاثة، أو صنع طعامًا قدر ما يكفي أربعة، فإنه يكفي خمسًا»(٦).

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٨٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٧٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٠٢٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٣١٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٢٣٦)، وفي الأوسط برقم (٧٤٤٤).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٧٤).

(٦) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٧٥).

رواه البزار، والطبرانى، وفى إسناد البزار يوسف بن خالد السمتى، وهو ضعيف، وفى إسناد الآخر جماعة لم أعرفهم.

٧٨٩٧ - وعن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِى الاثْنَينِ، وَطَعَامُ الاثْنَينِ يَكْفِى الأَرْبَعَةَ»(١).

٧٨٩٨ - وفى رواية: «وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ كَافِى الثَّمَانِيَةِ»(٢).

رواه الطبرانى، وفى الرواية الأولى من لم أعرفه، وفى الثانية أبو بكر الهذلى، وهو ضعيف.

٧٨٩٩ - وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِى الاثْنَينِ، وَطَعَامُ الاثْنَينِ يَكْفِى الأَرْبَعَةَ»(٣).

رواه الطبرانى، وفيه قيس بن الربيع، وثقه الثورى، وشعبة، وعفان، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

١١ - باب فيمن لا يأكلُ طَعَامًا حتى يأمرَ مَنْ جَاءَ بِهِ أَنْ يأكلَ مِنْهُ

٧٩٠٠ - عن عمار بن ياسر، قال: كان رسول الله ﷺ لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها، للشاة التى أهديت له بخيبر(٤).

رواه البزار، والطبرانى، ورجال الطبرانى ثقات.

١٢ - باب ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد

٧٩٠١ - عن ابن أعبد، قال: قال لى على بن أبى طالب، رضى الله عنه: يا ابن أعبد، هل تدرى ما حق الطعام؟ قال: قلت: وما حقه يا ابن أبى طالب؟ قال: تقول: بسم الله، اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، قال: وتدرى ما شكره إذا فرغت؟ قال: قلت: وما شكره؟ قال: تقول: الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٩٥٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٩٦٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٩٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٦٥).

(٥) أخرجه عبدالله بن أحمد فى زيادات المسند (١/١٥٣)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٣١٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٠).

رواه **عبد الله بن أحمد**، وذكره بطوله، وابن أعبد، قال ابن المدينى: ليس بمعروف، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٠٢ - وعن امرأة، أن رسول الله ﷺ أتى بوطبة، فأخذها أعرابى بثلاث لقم، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ: بِسْمِ الله، لَوَسِعَكُمْ»، وقال: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ اسْمَ الله عَلَى طَعَامِهِ، فَلْيَقُلْ إِذَا ذَكَرَ: بِسْمِ الله أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ»[١].

رواه **أبو يعلى**، ورجاله ثقات.

٧٩٠٣ - وعن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليوضع طعامه، فما يرفع حتى يغفر له»، فقيل: يا رسول الله، وبم ذاك؟ قال: «يقول: بسم الله إذا وضع، والحمد لله إذا رفع»[٢].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وفيه عبد الوارث مولى أنس، وهو ضعيف، وعبيد بن إسحاق العطار، والجمهور على تضعيفه.

٧٩٠٤ - وعن ابن مسعود، قال: إن شيطان المسلم يلقى شيطان الكافر، فيرى شيطان المؤمن شاحبًا أغير مهزولاً، فيقول له شيطان الكافر: ويحك، ما لك قد هلكت؟ فيقول شيطان المؤمن: لا والله ما أصل معه إلى شىء، إذا طعم ذكر اسم الله، وإذا شرب ذكر اسم الله، وإذا دخل بيته ذكر اسم الله، فيقول الآخر: لكنى آكل من طعامه، وأشرب من شرابه، وأنام على فراشه، فهذا ساح، وهذا مهزول[٣].

رواه **الطبرانى** موقوفًا، ورجاله رجال الصحيح.

٧٩٠٥ - وعن عبد الله بن بشر، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده، لتفتحن عليكم فارس والروم، ولتصبن عليكم الدنيا صبًا، وليكثرن عليكم الخبز واللحم، حتى لا يذكر على كثير منه اسم الله».

رواه **الطبرانى**، وفيه يحيى بن سعيد العطار الحمصى، وثقه محمد بن مصفى، وضعفه الجمهور.

٧٩٠٦ - وعن سلمى مولاة رسول الله ﷺ، أنها صنعت لرسول الله ﷺ خزيرة

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١١٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١٠٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٧٨٢).

وقربتها، فأكل ومعه ناس من أصحابه، فبقى منها قليل، فمر بالنبى ﷺ أعرابى، فدعاه النبى ﷺ، فأخذها الأعرابى كلها بيده، فقال له النبى ﷺ: «ضَعْهَا»، ثم قال: «سَمِّ اللهَ، وَكُلْ مِنْ أَدْنَاهَا تَشْبَعْ»، فشبع منها، وفضلت فضلة[١].

رواه **الطبرانى**، ورجاله ثقات.

٧٩٠٧ - وعن حمزة بن عمرو الأسلمى، قال: أكلت مع رسول الله ﷺ طعامًا، فقال: «كل بيمينك، وكل مما يليك، واذكر اسم الله»[٢].

رواه **الطبرانى**، ورجاله ثقات، إلا أن الطبرانى حكى عقبه عن منجاب بن الحارث أحد رواته، أن هذا الحديث خطأ.

٧٩٠٨ - وعن أبى أيوب الأنصارى، قال: كنا عند النبى ﷺ يومًا، فقرب طعامًا، فلم أر طعامًا كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا، ولا أقل بركة فى آخره، قلنا: كيف هذا يا رسول الله؟ قال: «لأَنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ بَعْدُ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ، فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»[٣].

رواه **أحمد**، وفيه راشد بن جندل، وحبيب بن أوس، وكلاهما ليس له إلا راو واحد، وبقية إسناده رجال الصحيح، خلا ابن لهيعة، وحديثه حسن.

٧٩٠٩ - وعن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اللهَ فِى أَوَّلِ طَعَامِهِ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ فِى آخِرِهِ، وَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وفيه حمزة بن أبى حمزة النصيبى، وهو متروك.

٧٩١٠ - وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: «من نسى أن يذكر اسم الله فى أول طعامه، فليقل حين يذكر: بسم الله فى أوله وآخره، فإنه يستقبل طعامًا جديدًا، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٣٠٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٩٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤١٥، ٤١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨٦٧).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠/٢١٠) برقم (١٠٣٥٤)، وفى الأوسط برقم (٤٥٧٦).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، ورجاله ثقات.

١٣ - باب خَلع النعل عند الأكل

٧٩١١ - عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرب إلى أحدكم طعامه، وفى رجله نعلان، فلينزع نعليه، فإنه أروح للقدمين»[١].

رواه البزار، وأبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط، ولفظه:

٧٩١٢ - «إذا أكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم، فإنه أروح لأقدامكم»[٢]، ورجال الطبرانى ثقات، إلا أن عقبة بن خالد السكونى لم أجد له من محمد بن الحارث سماعًا.

١٤ - باب الوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ

٧٩١٣ - عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «الوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ مِمَّا يَنْفِى الفَقْرَ، وَهُوَ مِنْ سُنَنِ المُرْسَلِيْنَ»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه نهشل بن سعيد، وهو متروك.

١٥ - باب مَا جَاءَ فِى المَائِدَةِ

٧٩١٤ - عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الملائكة لا تزال تصلى على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة»[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه مندل بن على، وهو ضعيف جدًا، وقد وثق.

١٦ - باب الأكل على التّرس

٧٩١٥ - عن جابر، قال: كنا نأكل تمرًا على ترس، فمر النبى ﷺ، وقد جاء من الغائط، فقلنا: هلم، فتقدم فأكل معنا من التمر، ولم يمس ماء[٥].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤١٧٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٦٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٢٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١٦٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٧٢٧).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦٢٢).

١٧ - باب الأكل على الأرض

٧٩١٦ - عن أبى هريرة، أن رجلاً جاء إلى النبى ﷺ بطعام، فقال: «ضَعْهُ بالحَضِيْضِ أَوْ بالأَرْضِ»[١].

رواه **البزار**، وفيه عبد الله بن رشيد، ومجاعة أبو عبيدة البصرى، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

١٨ - باب الأكل مُتَّكِئًا

٧٩١٧ - عن واثلة، قال: لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر، جعلت له مأدبة، فأكل متكئًا، وأطلى وأصابته الشمس، فلبس الظلة[٢].

رواه **الطبرانى** من رواية بقية، عن عمرو الشامى، وبقية ثقة، ولكنه مدلس، وعمرو لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٩١٨ - وعن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَأْكُلْ مُتَّكِئًا»[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات.

٧٩١٩ - وعن ابن أبى أهاب، قال: قال رسول الله ﷺ، أو نهانا رسول الله ﷺ، أن نأكل متكئين[٤].

رواه **البزار** من رواية محمد بن عبيد الله بن أبى مليكة، ولم أعرف محمدًا هذا، وبقية رجاله ثقات.

١٩ - باب الأَكْلُ فِى السُّوق

٧٩٢٠ - عن أبى أمامة، عن النبى ﷺ، قال: «الأكل فى السوق دناءة»[٥].

رواه **الطبرانى**، وفيه عمر بن موسى بن وجيه، وهو ضعيف.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٦٢/٢٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٧٠).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٧٧).

٢٠ - باب الأكل قَائِمًا

٧٩٢١ - عن أنس بن مالك، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائمًا، وعن الأكل قائمًا، وعن المجثمة والجلالة، والشرب من فيِّ السقاء[١].

قلت: فى الصحيح وغيره بعضه، وليس فيه الأكل.

رواه البزار، وأبو يعلى باختصار، ورجاله ثقات رجال الصحيح، خلا المغيرة بن مسلم، وهو ثقة.

٢١ - باب الأَكْل بِثَلاثِ أَصَابِعَ وَالأَكْل وَهُوَ يَمْشِى

٧٩٢٢ - عن ابن عباس، قال: دخل رسول الله ﷺ حائطًا لبعض الأنصار، فجعل يتناول من الرطب، فيأكل وهو يمشى وأنا معه، فالتفت إلىَّ، فقال: «يا ابن عباس، لا تأكل بأصبعين، فإنها أكلة الشيطان، وكل بثلاث أصابع»[٢].

رواه الطبرانى، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٢٣ - وعن عامر بن ربيعة، أن النبى ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع ويلعقهن إذا فرغ[٣].

رواه البزار، والطبرانى باختصار لعقهن، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

٢٢ - باب الأكل باليمين

٧٩٢٤ - عن أنس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشماله، أو يشرب بشماله[٤].

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، وفيه عبيد الله، أو عبد الله بن دقهان، روى عنه روح، عن هشام بن حسان، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٢٥ - وعن عائشة، عن النبى ﷺ أنه قال: «مَنْ أَكَلَ بِشِمَالِهِ أَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ،

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٦٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٢٥١).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٧٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠٢/٣، ٢٠٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٤).

وَمَنْ شَرِبَ بِشِمَالِهِ شَرِبَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»[١].

رواه أحمد، والطبرانى فى الأوسط، وفى إسناد أحمد رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وقد وثق، وفى الآخر ابن لهيعة، وحديثه حسن.

٧٩٢٦ - وعن عبد الله بن أبى طلحة، أن النبى ﷺ قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلا يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا أَخَذَ فَلاَ يَأْخُذْ بِشِمَالِهِ، وَإِذَا أَعْطَى فَلاَ يُعْطِى بِشِمَالِهِ»[٢].

رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

٧٩٢٧ - وعن حفصة زوج النبى ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا آوى إلى فراشه اضطجع على يده اليمنى، وكانت يمينه لأكله، وشرابه، ووضوئه، وثيابه، وأخذه، وعطائه، وكان يجعل شماله لما سوى ذلك[٣].

قلت: روى أبو داود طرفًا من أوله.

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٧٩٢٨ - وعن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد، عن امرأة منهم، قالت: دخل علىَّ رسول الله ﷺ وأنا آكل بشمالى، وكنت امرأة عسراء، فضرب يدى، فسقطت اللقمة، فقال: «لاَ تَأْكُلِى بِشِمَالِكِ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَكِ يَمِينًا»، أو قال: «قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمِينَكِ»، قال: فتحولت شمالى يمينًا، فما أكلت بها بعد[٤].

رواه أحمد، والطبرانى، ورجال أحمد ثقات.

٧٩٢٩ - وعن جرهد، أنه أتى النبى ﷺ وبين يديه طعام، فأدنى جرهد يده الشمال ليأكل، وكانت اليمنى مصابة، فقال: «كُلْ بِاليَمِينِ»، فقال: يا رسول الله، إنها مصابة،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٧٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٦)، والمتقى الهندى فى الكنز (٤٠٨٧٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣١١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٢٨٧، ٢٨٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٦٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٩).

فنفث عليها رسول الله ﷺ فما شكا حتى مات[١].

رواه الطبراني من طريق سفيان بن فروة، عن بعض بنى جرهد، وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٣٠ - وعن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ رأى سبيعة الأسلمية تأكل بشمالها، فقال: «ما لها تأكل بشمالها، أجدها داعرة؟»، فقالت: يا نبى الله، فى يدى قرحة، قال: «وإن موت بقرة»، فأخذها طاعون فقتلها. وفى رواية: «وأين موت بقرة؟».

رواه الطبراني، وفيه دخين الحجرى، وجماعة لم أعرفهم، ودخين إن كان هو أبو الغصن، فهو ضعيف.

٧٩٣١ - وعن عمر، يعنى ابن الخطاب، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «لا يأكل أحدكم بشماله، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله»[٢].

رواه أبو يعلى من طريق عبيد الله بن عمر، عن الزهرى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٢٣ - باب الأكل مِمَّا يَلِيهِ

٧٩٣٢ - عن عمر بن أبى سلمة، أنه قرب إلى رسول الله ﷺ طعام، فقال لأصحابه: «اذكروا اسم الله، وليأكل كل امرىء مما يليه»[٣].

قلت: لعمر بن أبى سلمة حديث فى الصحيح غير هذا.

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٣٣ - وعن جعفر بن عبد الله، قال: رآنى الحكم الغفارى وأنا آكل وأنا غلام من هاهنا وهاهنا، فقال: يا بنى، لا تأكل هكذا، هكذا يأكل الشيطان، إن رسول الله ﷺ كان إذا وضع يده فى القصعة، أو فى الإناء، لم تجاوز أصابعه موضع كفه[٤].

رواه الطبراني، وفيه النعمان بن شبل، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢١٥١).
(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسند برقم (٢٠٢).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٨).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣١٦٣).

٧٩٣٤ – وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل الطعام لا تعدو يده بين عينيه، فيما بين يديه، فإذا أتى بالتمر جالت يده[١].

رواه البزار، وفيه خالد بن اسماعيل، وهو متروك.

٢٤ – باب الأكل مِنْ وَسْط الإناء

٧٩٣٥ – عن عبد الله بن بشر، قال: بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ أدعوه إلى طعام، فجاء معي، فلما دنوت من المنزل أسرعت، فأعلمت أبوى، فخرجا فتلقيا رسول الله ﷺ ورحبا ووضعا له قطيفة كانت عندنا زئبرية، فقعد عليها، ثم قال أبي لأمي: هات طعامك، فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصدته بماء وملح، فوضعته بين يدى رسول الله ﷺ، فقال: «خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ مِنْ جَوَانِبَهَا، وَذَرُوا ذُرْوَتَهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِيهَا»، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا معه، وفضل منها فضلة، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِمْ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِمْ فِى أَرْزَاقِهِمْ»[٢].

قلت: هو فى الصحيح باختصار.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٧٩٣٦ – وعن سلمى، قالت: كان رسول الله ﷺ يكره أن يؤخذ من رأس الطعام.

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٢٥ – باب لَعْق الصَّحْفَة والأَصَابع

٧٩٣٧ – عن ابن عمر، أنه كان يلعق أصابعه، ثم يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ لاَ تَدْرِى فِى أَىِّ طَعَامِكَ تَكُونُ الْبَرَكَةُ»[٣].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٧٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٨/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣٣)، والزبيدى فى الإتحاف (٢٠٨/٢، ١٧١/٧)، والبيهقى فى دلائل النبوة (١١/٦)، والبغوى فى شرح السنة (١٢٧/٥)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٥٤٠٢، ٣٥٤٨٦، ٣٧١٢٨، ٤١٧٠٥)، وابن عبد البر فى التمهيد (٩٧/٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧/٢)، وذكره الشيخ شاكر (٤٥/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٣).

رواه أحمد، والبزار، ولفظه: إذا أكل أحدكم طعامًا، فلا يمسح يده حتى يَلعقها، أو يُلعقها، فإن النبى ﷺ قال: «لاَ تَدْرِى فِى أَىِّ طَعَامِكَ تَكُونُ الْبَرَكَةُ»، ورجالهما رجال الصحيح.

٧٩٣٨ - وعن العرباض بن سارية، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لعق الصحفة، ولعق أصابعه، أشبعه الله فى الدنيا والآخرة»[١].

رواه الطبرانى، عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق، وضعفه الذهبى.

٧٩٣٩ - وعن جبير بن المثنى، عن أبيه، قال: أرسل عبد الملك بن مروان إلى زيد ابن ثابت، فسأله: كيف تأكل وتشرب؟ قال: أشرب حتى إذا انقطع النفس رفعت الإناء عن فمى، وإذا أكلت لعقت أصابعى، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه، فإنه لا يدرى فى أى طعامه تكون البركة»[٢].

رواه الطبرانى، وجبير وأبوه لم أعرفهما، وبقية رجاله حديثهم حسن.

٧٩٤٠ - وعن أبى المضاء، قال: قال مروان بن الحكم لزيد بن ثابت: كيف تأكل؟ قال: أخبرنى أبو سعيد الخدرى، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا طعم أحدكم من الطعام، فلا يمسح يده حتى يلعق أصابعه، فإنه لا يدرى فى أى طعامه يبارك له»[٣].

رواه الطبرانى، وأبو المضاء وابنه جميل لم أعرفهما، وبقية رجاله حديثهم حسن، أو صحيح، ورواه فى الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصارى، قال الذهبى: وهو مستور، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٤١ - وعن كعب بن عجرة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث: بالإبهام، والتى تليها، ويلعق الوسطى، ثم رأيته يلعق الثلاث قبل أن يمسحها: الوسطى، ثم التى تليها، ثم الإبهام[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه الحسين بن إبراهيم الأذنى، ومحمد بن كعب بن عجرة، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٢٦٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٩١٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٣٤)، وفى الأوسط برقم (٥٣٧٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦٤٩).

٧٩٤٢ - وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه الثلاث، فإنه لا يدرى فى أيتهن البركة».

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح، وهو عند مسلم وأبى داود من فعله: كان إذا أكل طعامًا لعق أصابعه الثلاث.

٧٩٤٣ - وعن أبى هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعامًا لعق أصابعه وقال: «إِنَّ لَعْقَ الأَصَابِعِ بَرَكَةٌ»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصارى، وهو مستور، وبقية رجاله رجال الصحيح، وهو عند مسلم والترمذى من قوله: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه، فإنه لا يدرى فى أيتهن البركة».

٧٩٤٤ - وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ أمر بلعق الصحفة(٢).

رواه **الطبرانى**، وفيه المسيب بن واضح، قال أبو حاتم: صدوق، يخطىء كثيرًا، فإذا قيل له لم يقبل، وكان النسائى حسن الرأى فيه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢٦ - باب مَا يَقُولُ بَعْدَ الطَّعَامِ

٧٩٤٥ - عن رجل من بنى سليم، وكانت له صحبة أن النبى ﷺ كان إذا فرغ من طعامه، قال: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَطْعَمْتَ، وَسَقَيْتَ، وَأَشْبَعْتَ، وَأَرْوَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ، وَلاَ مُوَدَّعٍ، وَلاَ مُسْتَغْنًى عَنْكَ»(٣).

رواه **أحمد**، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمى، وهو ضعيف.

٧٩٤٦ - وعن حماد بن أبى سليمان، قال: تعشيت مع أبى بردة، فقال: ألا أحدثك ما حدثنى به أبى عبد الله بن قيس؟ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل فشبع، وشرب فروى، فقال: الحمد لله الذى أطعمنى وأشبعنى، وسقانى وأروانى، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٨١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٩٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٣٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٣١)، والمتقى الهندى فى الكنز (١٦٧١١، ١٨١١٢، ٢٣٤٠٠)، وعبد الرزاق فى المصنف (٢٨٤٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٢١٠).

رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

٧٩٤٧ - وعن عبد الرحمن بن عوف، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا فرغ من طعامه، قال: «الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا، الحمد لله الذى كفانا وآوانا، الحمد لله الذى أنعم علينا وأفضل، نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار»[١].

رواه البزار من رواية محمد بن أبى ليلى، عن بعض أهل مكة، وابن أبى ليلى سيىء الحفظ، وشيخه لم يسم، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

٧٩٤٨ - وعن الحارث بن الحارث، قال: سمعت رسول الله ﷺ عند فراغه من طعامه يقول: «اللهم لك الحمد، أطعمت وسقيت، وأشبعت وأرويت، لك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنك ربنا».

رواه الطبرانى، وفيه عمر بن موسى بن وجيه، وهو ضعيف.

٧٩٤٩ - وعن سعد بن مسعود الثقفى، قال: إنما سمى نوح عبدًا شكورًا؛ لأنه إذا أكل وشرب حمد الله[٢].

رواه الطبرانى، وتابعيه سعد بن سنان لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٥٠ - وعن الحارث بن سويد، قال: كان سلمان الفارسى، رضى الله عنه، يقول: إذا فرغ من طعامه: الحمد لله الذى كفانا المؤنة، وأوسع لنا الرزق[٣].

رواه الطبرانى، وفيه يزيد بن عطاء، وهو ضعيف جدًا، وقد وثق.

٢٧ - باب تَخْلِيل الأَسنان

٧٩٥١ - عن أبى أيوب، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «حبذا المتخللون من أمتى»، قالوا: وما المتخللون يا رسول الله؟ قال: «المتخللون بالوضوء، والمتخللون من الطعام، أما تخليل الوضوء، فالمضمضة، والاستنشاق، وبين الأصابع، وأما تخليل الطعام، فمن الطعام، إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعامًا وهو قائم يصلى»[٤].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٨٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٠٥٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٠٦١، ٤٠٦٢).

رواه كله الطبرانى، وروى أحمد منه طرفًا، وفى إسناده واصل بن السائب، وهو ضعيف.

٧٩٥٢ - وعن ابن عمر، أن فضل الطعام الذى يبقى بين الأضراس يوهن الأضراس.

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٨ - باب غَسْل اليدِ مِنَ الطَّعَامِ

٧٩٥٣ - عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذا اللحم شيئًا، فليغسل يده من ريح وضره، لا يؤذى من حذاءه»(١).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الأوسط، وفيه الوازع بن نافع، وهو متروك.

٧٩٥٤ - وعن ابن عباس، أن النبى ﷺ قال: «من بات وفى يده ريح غمر، فأصابه شىء، فلا يلومن إلا نفسه»(٢).

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح، خلا الزبير بن بكار، وهو ثقة، وقد تفرد به كما قال الطبرانى.

٧٩٥٥ - وعن أبى سعيد، عن النبى ﷺ قال: «من بات وفى يده ريح غمر، فأصابه وضح، فلا يلومن إلا نفسه»(٣).

رواه الطبرانى، وإسناده حسن.

٢٩ - باب مَسْح اليدين بالمِنْدِيل

٧٩٥٦ - عن الحكم، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى طعام، فتناول رجل من القوم خادم أهل البيت منديلاً، فناوله ثوبه، فمسح به، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَتَمَنْدَلْ بِثَوْبِ مَنْ لا تَكْسُو»(٤).

رواه الطبرانى، وفيه يحيى بن العلاء الأسلمى، وهو ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧١١٥).
(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٨٦).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤٣٥).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣١٩١).

٧٩٥٧ – وعن أبى بكرة، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يمسح الرجل يده بثوب من لا يكسو.

رواه الطبرانى، وفيه راو لم يسم.

٣٠ – باب الذِّكر والصَّلاة بَعْدَ الطَّعَامِ

٧٩٥٨ – عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أذيبوا طعامكم بذكر الله، والصلاة، ولا تناموا عليه، فتقسو قلوبكم»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه بزيع أبو الخليل، وهو ضعيف.

٣١ – باب قِلَّة الأَكْلِ

٧٩٥٩ – عن أبى جحيفة، قال: أكلت ثريدة بلحم سمين، فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أتجشأ، فقال: «اكْفُفْ عَنَّا جُشَاءَكَ أَبَا جُحَيْفَةَ، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شِبَعًا فِى الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جَوْعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»، فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا، كان إذا تغدى لا يتعشى، وإذا تعشى لا يتغدى[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير بأسانيد، وفى أحد أسانيد الكبير محمد بن خالد الكوفى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٦٠ – وعن عبد الله بن عمرو، قال: تجشأ رجل عند النبى ﷺ، فقال: «اقصر من جشائك، فإن أطول الناس جوعًا يوم القيامة أشبعهم فى الدنيا».

رواه الطبرانى، عن شيخه مسعود بن محمد، وهو ضعيف.

٧٩٦١ – وعن اللجلاج، قال: ما ملأت بطنى طعامًا منذ أسلمت مع رسول الله ﷺ آكل حسبى، وأشرب حسبى، يعنى قوتى[٣].

رواه الطبرانى، وفيه المعلى بن الوليد، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٦٢ – وعن جعدة، أن النبى ﷺ رأى رجلاً عظيم البطن، فقال بأصبعه فى بطنه: «لَوْ كَانَ هَذَا فِى غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا لَكَ». وفى رواية: أن النبى ﷺ رأى له رجل

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٥٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩٢٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢١٨/١٩).

رؤيا، فبعث إليه، فجاء فقصها عليه، وكان عظيم البطن، فقال بأصبعه فى بطنه: «لَوْ كَانَ هَذَا فِى غَيْرِ هَذَا المكان لَكَانَ خَيْرًا لَكَ»(١).

رواه كله الطبرانى، ورواه أحمد، إلا أنه جعل: أن النبى ﷺ هو الذى رأى الرؤيا للرجل، ورجال الجميع رجال الصحيح، غير أبى إسرائيل الجشمى، وهو ثقة.

٣٢ - باب المُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِى مِعى وَاحِدٍ

٧٩٦٣ - عن أبى بصرة الغفارى، قال: أتيت النبى ﷺ لما هاجرت، وذلك قبيل أن أسلم، فحلب لى شويهة كان يحلبها لأهله فشربتها، فلما أصبحت أسلمت، وقال عيال رسول الله ﷺ: نبيت الليلة كما بتنا البارحة جياعًا، فحلب لى رسول الله ﷺ شاة فشربتها ورويت، فقال لى النبى ﷺ: «أَرَوِيتَ؟» قلت: يا رسول الله، قد رويت، ما شبعت ولا رويت قبل اليوم، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِى مِعى وَاحِدٍ»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وروى الطبرانى فى الأوسط بعضه.

٧٩٦٤ - وعن جهجاه الغفارى، أنه قدم فى نفر من قومه يريدون الإسلام، فحضروا مع رسول الله ﷺ المغرب، فلما سلم، قال: «يأخذ كل واحد بيد جليسه»، ولم يبق فى المسجد غير رسول الله ﷺ وغيرى، وكنت رجلاً عظيمًا طويلاً، لا يقدم علىَّ أحد، فذهب بى رسول الله ﷺ إلى منزله، فحلب لى عنزًا، فأتيت عليها حتى حلب لى سبع أعنز، فأتيت عليها، ثم أتيت بصنيع برمة، فأتيت عليها، وقالت أم أيمن: أجاع الله من أجاع رسول الله ﷺ هذه الليلة، قال: «مه يا أم أيمن، أكل رزقه، ورزقنا على الله»، فأصبحوا فغدوا، فاجتمع هو وأصحابه، فجعل الرجل يخبر بما أتى عليه، فقال جهجاه: حلب لى سبع أعنز فأتيت عليها، وصنيع برمة، فأتيت عليها، فصلوا مع رسول الله ﷺ المغرب، فقال: «ليأخذ كل رجل بيد جليسه»، فلم يبق فى المسجد غير رسول الله ﷺ وغيرى، وكنت رجلاً عظيمًا طويلاً لا يقدم على أحد، فذهب بى رسول الله

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٧١)، والطبرانى فى الكبير (٢/٣١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٣٤٨٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٣٩٧)، وعبد الرزاق فى المصنف (١٩٥٥٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤١)، والطحاوى فى مشكل الآثار (٢/٤٠٦، ٤٠٧).

ﷺ إلى منزله، فحلب لى عنزًا، فرويت وشبعت، فقالت أم أيمن: يا رسول الله، أليس هذا ضيفنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه أكل فى معى مؤمن الليلة، وأكل قبل ذلك فى معى كافر، الكافر يأكل فى سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل فى معى واحد»(١).

رواه الطبرانى، واللفظ له، والبزار، وأبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الربذى، وهو ضعيف.

٧٩٦٥ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: جاء إلى النبى ﷺ سبعة رجال، فأخذ كل رجل من أصحاب النبى ﷺ رجلاً واحد، وأخذ النبى ﷺ رجلاً، فقال له النبى ﷺ: «ما اسمك؟»، قال: أبو غزوان، قال: فحلب له سبع شياه، فشرب لبنها كله، فقال له النبى ﷺ: «هل لك يا أبا غزوان أن تسلم؟»، قال: نعم، فأسلم، فمسح النبى ﷺ صدره، فلما أصبح حلب له النبى ﷺ شاة واحدة، فلم يتم لبنها، فقال: «ما لك يا أبا غزوان؟»، فقال: والذى بعثك بالحق نبيًا، لقد رويت، قال: «إنك أمس كان لك سبعة أمعاء، وليس لك اليوم إلا واحد»(٢).

رواه الطبرانى هكذا، والبزار مختصرًا، ورجاله رجال الصحيح.

٧٩٦٦ - وعن أبى سعيد، عن النبى ﷺ، قال بمثل حديث قبله، قال: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعى وَاحِدٍ، والْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

رواه أبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الجمهور.

٧٩٦٧ - وعن سمرة، أن النبى ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعى وَاحِدٍ، والْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»(٣).

رواه البزار، والطبرانى، وله فى رواية: «والمنافق»، بدل: «الكافر»، وفيه الوليد بن محمد الأيلى، وقد روى عنه جماعة، ولم يضعفه أحد، وقد أورده ابن عدى فى الكامل.

٧٩٦٨ - وعن سكين الضمرى، أن النبى ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعى وَاحِدٍ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢١٥٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٩١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٩٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٩٥٨، ٦٩٥٩)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨، ٢٨٩٣).

وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»[١].

رواه البزار، عن شيخه الهيثم بن صفوان بن هبيرة، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٦٩ – وعن ميمونة بنت الحارث، قالت: أجدب الناس سنة، وكانت الأعراب يأتون المدينة، وكان النبى ﷺ يأمر الرجل، فيأخذ بيد الرجل فيضيفه ويعشيه، فجاء أعرابى ليلة، وكان لرسول الله ﷺ طعام يسير، وشىء من لبن، فأكله الأعرابى، ولم يدع للنبى ﷺ شيئًا، فجاء به ليلة أو ليلتين، فجعل يأكله كله، فقلت لرسول الله ﷺ: اللهم لا تبارك فى هذا الأعرابى، يأكل طعام رسول الله ﷺ ويدعه، ثم جاء به ليلة، فلم يأكل من الطعام إلا يسيرًا، فقلت لرسول الله ﷺ ذاك، وجاء به وقد أسلم، فقال: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِى مِعى وَاحِدٍ».

رواه الطبرانى بتمامه، وروى أحمد آخره، ورجال الطبرانى رجال الصحيح.

٧٩٧٠ – وعن مجاهد، قال: قلت لأبى سعيد: ما أقل طعامك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِى مِعى وَاحِدٍ»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وأبو يعلى، قال بمثل حديث أبى موسى، وإسناد الطبرانى ضعيف، وفى إسناد أبى يعلى مجالد بن سعيد، وهو ضعيف أيضًا.

٧٩٧١ – وعن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِى مِعى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٧٩٧٢ – وعن عبد الله بن أبى قيس النصرى، قال: رأيت عبد الله بن الزبير على منبره قائمًا بمكة، وهو يخطب وهو يقول: «إِنَّ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِى مِعى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِى سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ»، هكذا سمعت رسول الله ﷺ.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه نصر بن محمد، وثقه ابن حبان، وضعفه أبو حاتم.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٨٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٩٩).

٣٣ - باب فِى الإِدَامَين

٧٩٧٣ - عن أنس، قال: أتى النبى ﷺ بإناء، أو بقعب فيه لبن وعسل، فقال: «أدمان فى إناء، لا آكله ولا أحرمه»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه محمد بن عبد الكريم بن شعيب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٣٤ - باب كَيل الطَّعَام

٧٩٧٤ - عن أبى الدرداء، عن النبى ﷺ قال: «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه».

رواه الطبرانى، وفيه أبو بكر بن أبى مريم، وهو ضعيف لاختلاطه.

٣٥ - باب إِكرام الخُبز وأَكل مَا يَسقط

٧٩٧٥ - عن الحسن بن على، أنه دخل المتوضأ، فأصاب لقمة، أو قال: كسرة فى مجرى الغائط والبول، فأخذها فأماط عنها الأذى، فغسلها غسلاً نِعِمَّا، ثم دفعها إلى غلامه، فقال له: يا غلام، ذكرنى بها إذا توضأت، فلما توضأ قال للغلام: يا غلام، ناولنى اللقمة، أو قال: الكسرة، فقال: يا مولاى، أكلتها، قال: اذهب فأنت حر لوجه الله، فقال له الغلام: يا مولاى، لأى شىء أعتقتنى؟ قال: لأنى سمعت من فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول الله ﷺ: «من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول، فأخذها فأماط عنها الأذى، وغسلها غسلاً نعمًا، ثم أكلها، لم تستقر فى بطنه حتى يغفر له»، فما كنت لأستخدم رجلاً من أهل الجنة[٢].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٧٩٧٦ - وعن أبى سكينة، أن النبى ﷺ قال: «أكرموا الخبز، فإن الله أكرمه، فمن أكرم الخبز أكرمه الله»[٣].

رواه الطبرانى، وفيه خلف بن يحيى قاضى الرى، وهو ضعيف، وأبو سكينة، قال ابن المدينى: لا صحبة له.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٣٥).

٧٩٧٧ - وعن عبد الله بن أم حرام، قال: صليت مع رسول الله ﷺ القبلتين، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أكرموا الخبز، فإن الله تبارك وتعالى أنزله من بركات السماء، وسخر له بركات الأرض، ومن تتبع ما يسقط من السفرة غفر له»[١].

رواه البزار، والطبراني، وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي، ولم أعرفه، وصوابه عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي، وهو ضعيف.

٣٦ - باب قَوِّتُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكُ لَكُمْ فِيْهِ

٧٩٧٨ - عن أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ قال: «قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه»[٢]، قال إبراهيم: سمعت بعض أهل العلم يفسرها، قال: هو تصغير الأرغفة.

قلت: وكذا نقله ابن الأثير.

رواه البزار، والطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط، وبقية رجاله ثقات.

٣٧ - باب ادِّخَار القُوت

٧٩٧٩ - عن سالم مولى زيد بن صوحان، قال: كنت مع مولاي زيد بن صوحان في السوق، فمر علينا سلمان الفارسي، وقد اشترى وسقًا من طعام، فقال له زيد: يا أبا عبد الله، تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ؟ فقال: إن النفس إذا أحرزت رزقها اطمأنت، وتفرغت للعبادة، وأيس منها الوسواس[٣].

رواه الطبراني، وسالم لم أعرفه، وفيه أيضًا الهديل بن بلال، وثقه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين وجماعة.

٧٩٨٠ - وعن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم عمودًا أحمر قبل المشرق في شهر رمضان، فادخروا طعام سنتكم، فإنها سنة جوع».

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أم عبد الله ابنة خالد بن معدان، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٧٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٧٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٦٠٥٧).

٣٨ - باب ليس السَّنة بأن لا يكون فيها مطر

٧٩٨١ - عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ السَّنَةَ لَيْسَ بِأَنْ لاَ يَكُونَ فِيهَا مَطَرٌ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ يُمْطِرَ النَّاسُ، وَلاَ تُنْبِتَ الأَرْضُ»(١).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٣٩ - باب الإدام

٧٩٨٢ - عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ائْتَدِمُوا وَلَوْ بِالمَاءِ»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه غزيل بن سنان، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤٠ - باب سيِّد الإدام والشراب

٧٩٨٣ - عن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم، وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة الفاغية»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سعيد بن عبية القطان، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وفى بعضهم كلام لا يضر.

٤١ - باب أكل الطيِّبات

٧٩٨٤ - عن راشد بن أبى راشد، قال: كان لأنس بن مالك غلام يعمل له النقانق ويطبخ له لونين طعامًا، ويخبز له الحوارى، ويعجنه بالسمن.

رواه الطبرانى، وراشد هذا لم أعرفه، ورجاله ثقات غير يحيى بن سعيد العطار، وثقه ابن مصفى وأبو داود، وضعفه الجمهور.

٤٢ - باب مَا جَاءَ فِى اللَّحم

٧٩٨٥ - عن عبد الله بن محمد، قال: كان رسول الله ﷺ يكره من الشاة سبعًا: المرارة، والمثانة، والحيا، والذكر، والأنثيين، والغدة، والدم، وكان أحب الشاة إلى رسول

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤٢/٢، ٣٥٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٥٧٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٧٧).

الله ﷺ مقدمها، قال: وأتى رسول الله ﷺ بطعام، فأقبل القوم يلقمونه اللحم، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى الحماني، وهو ضعيف.

٧٩٨٦ - وعن نسيكة أم عمرو بن جلاس، قال: إني عند عائشة، وقد ذبحت شاة لها، فدخل رسول الله ﷺ وفي يده عصية، فألقاها ثم هوى إلى المسجد، فصلى فيه ركعتين، ثم هوى إلى فراشه فتبطح عليه، ثم قال: «هل من غداء؟»، فأتيناه بصحفة فيها خبز شعير، وفيها كسرة وقطعة من الكرش، وفيها الذراع، قال: فأخذت عائشة قطعة من الكرش، وإنها لتنهشها إذ قالت: ذبحنا شاة اليوم، فما أمسكنا غير هذا، قالت: يقول رسول الله ﷺ: «لا، بل كلها أمسكت إلا هذا»(٢).

رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

٧٩٨٧ - وعن عبد الله بن جعفر، قال: وأهدى رسول الله ﷺ شاة وأرغفة، فجعل يأكل ويأكلون، وسمعته يقول: «عَلَيْكُمْ بِلَحْمِ الظَّهْرِ، فَإِنَّهُ مِنْ أَطْيَبِهِ»(٣).

رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل في المناقب، وفيه أصرم بن حوشب، وهو متروك.

٧٩٨٨ - وعن أبي عمرو الشيباني، قال: رأى عبد الله مع رجل دراهم، فقال: ما تصنع بها؟ قال: أشترى بها فرق سمن، قال: أعطها امرأتك تضعها تحت فراشها، ثم اشتر كل يوم لحمًا بدرهم(٤).

رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، خلا عريب بن حميد، وهو ثقة.

قلت: وأحاديث «ناولني الذراع» في علامات النبوة.

٤٣ - باب قطع الخبز واللَّحم بالسِّكين

٧٩٨٩ - عن أم سلمة، أن النبي ﷺ قال: «لا تقطعوا الخبز بالسكين، كما تقطعه الأعاجم، وإذا أراد أحدكم أن يأكل اللحم، فلا يقطعه بالسكين، ولكن ليأخذه بيده،

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٤٨٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥/٤٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٦١).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٩٨٩).

فلينهشه بفيه، فإنه أهنأ وأمرأ»[١].

رواه الطبراني، وفيه عباد بن كثير الثقفي، وهو ضعيف.

٤٤ - باب في اللحم المنتن

٧٩٩٠ - عن جابر، قال: مر علينا قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله ﷺ، فأصابتنا مخمصة، فنحر لنا سبع جزائر، فهبطنا ساحل البحر، فإذا نحن بأعظم حوت، فأقمنا عليه ثلاثًا، وحملنا منه ما شئنا من ودك في الأسقية والغرائر، وسرنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ، فأخبرناه بذلك، فقالوا: لو نعلم أنا ندركه قبل أن يروح أحببنا أن يكون عندنا منه[٢].

قلت: حديث العنبر في الصحيح بغير هذا السياق.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه أحمد وغيره، وأبو حمزة الخولاني لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٤٥ - باب في الحَلْوى

٧٩٩١ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه، وإذا أتى بالحلوى فليصب منها».

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه فضالة بن حصين، قال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وإبراهيم بن عرعرة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٩٩٢ - وعن عبد الله بن سلام، قال: لما خرج رسول الله ﷺ إلى المربد، فرأى عثمان بن عفان، رضي الله عنه، يقود ناقة، تحمل دقيقًا وسمنًا وعسلاً، فقال رسول الله ﷺ: «نَخٍّ»، فأناخ، فدعا ببرمة، فجعل فيها من السمن والعسل والدقيق، ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج، ثم قال: «كُلُوا»، فأكل منه رسول الله ﷺ، ثم قال: «هَذَا شَيْءٌ يَدْعُوهُ أَهْلُ فَارِسَ الخَبِيْصَ»[٣].

رواه الطبراني في الثلاثة، ورجال الصغير والأوسط ثقات.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/٢٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٧١١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٦٨٨)، وفي الصغير (٢/٢٤).

٤٦ - باب فِى الهَرِيسة

٧٩٩٣ - عن حذيفة، أن النبى ﷺ قال: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَطْعَمَنِى الهَرِيْسَةَ يَشُدُّ بِهَا ظَهْرِى لِقِيَامِ اللَّيْلِ».

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه محمد بن الحجاج اللخمى، وهو الذى وضع الحديث.

٤٧ - باب فِى الذُّباب يَقَعُ فِى الإِناء

٧٩٩٤ - عن أنس، أن النبى ﷺ قال: «إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فليغمسه، فإن فى أحد جناحيه داءً وفى الآخر شفاءً»[١].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبرانى فى الأوسط.

٤٨ - باب القِثَّاء والرُّطَب

٧٩٩٥ - عن الربيع بنت معوذ، قالت: كان رسول الله ﷺ يعجبه القثاء.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩٩٦ - وعن عبد الله بن جعفر، قال: أوريت فى يمين رسول الله ﷺ قثاء، وفى شماله رطبات، وهو يأكل من ذا مرة، ومن ذا مرة[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط فى حديث طويل، وفيه أصرم بن حوشب، وهو متروك.

٤٩ - باب فِى البِطِّيخ والرُّطب

٧٩٩٧ - عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يأخذ الرطب بيمينه، والبطيخ بيساره، فيأكل الرطب بالبطيخ، وكان أحب الفاكهة إليه.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو متروك.

٥٠ - باب فِى العِنَب

٧٩٩٨ - عن ابن عباس، قال: رأيت النبى ﷺ يأكل العنب خرطًا[٣].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٦٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٦١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٧٢٧).

رواه الطبرانى، وفيه زياد بن المنذر، وهو كذاب.

٧٩٩٩ - وعن ابن عباس، قال: جاء جبريل، عليه السلام، إلى النبى ﷺ فقال: «إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلامْ، وَأَرْسَلَنِى بِهَذَا القِطْفِ لِتَأْكُلَهُ»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه حفص بن عمر بن أبى العطاف، وهو شديد الضعف.

٨٠٠٠ - وعن أنس بن مالك، قال: جاء جبريل، عليه السلام، إلى النبى ﷺ، فقال: «إن ربك يقرئك السلام، وأرسلنى إليك بهذا القطف لتأكله»، فأخذه رسول الله ﷺ.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه حفص بن عمر بن أبى العطاف، وهو شديد الضعف.

٥١ - باب فِى البَاكورة من الثَّمرة

٨٠٠١ - عن ابن عباس، أن النبى ﷺ كان إذا أتى بالثمرة أعطاها أصغر من يحضره من الولدان[٢].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٠٠٢ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بالباكورة من الثمار وضعها على عينيه، ثم قال: «اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره»، ثم يأمر به للمولود من أهله[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير والصغير، وزاد: كان إذا أتى بالباكورة من الثمرة قبلها وجعلها على عينيه، ورجال الصغير رجال الصحيح.

٥٢ - باب مَا جَاءَ فِى الرُّطَب

٨٠٠٣ - عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ لعائشة: «إِذَا جَاءَ الرُّطَبُ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٤٠)، عن أنس بن مالك.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٧٦١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٢٢٢).

فَهَنِّئِينِى»[١].

رواه البزار، وفيه حسان بن سياه، وهو ضعيف.

٨٠٠٤ - وعن على بن أبى طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا عمتكم النخلة، فإنها خلقت من الطين الذى خلق منه آدم، وليس من الشجر يلقح غيرها».

٨٠٠٥ - وقال رسول الله ﷺ: «أطعموا نساءكم الولد الرطب، فإن لم يكن رطب فالتمر، وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران»[٢].

رواه أبو يعلى، وفيه مسرور بن سعيد، وهو ضعيف.

٨٠٠٦ - وعن أنس، أن النبى ﷺ أتى بطبق عليه بسر ورطب، فجعل يأكل الرطب ويترك المذنب[٣].

رواه البزار، عن شيخه معاذ بن سهل، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣ - باب مَا جَاءَ فِى التمر

٨٠٠٧ - عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ التَّمْرَ»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه إبراهيم بن أبى حية، وهو متروك.

٨٠٠٨ - وعن عبد الله بن الأسود، قال: كنا عند رسول الله ﷺ فى وفد سدوس، فأهدينا له تمرًا، فقربناه إليه على نطع، فأخذ حفنة من التمر، فقال: أيش هذا؟ أو: ما هذا؟ فجعلنا نسمى، حتى ذكرنا تمرًا، فقلنا: هذا الجذامى، فقال: «بارك الله فى الجذامى، وفى حديقة خرج هذا منها، أو جنة خرج هذا منها»[٥].

رواه البزار، والطبرانى بنحوه، وفيه جماعة لم يعرفهم العلائى، ولم أعرفهم.

٨٠٠٩ - وعن أنس بن مالك، أن وفد عبد القيس قدموا على النبى ﷺ فبينا هم عنده قعود، إذ أقبل عليهم، فقال لهم: «تمرة تدعونها كذا وكذا، وتمرة تدعونها كذا»،

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٨٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٥١).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٨١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦١).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٨٣).

حتى عد ألوان تمراتهم أجمع، فقال له رجل من القوم: بأبى أنت وأمى يا رسول الله، أم والله لو كنت ولدت فى جوف هجر، ما كنت أعلم منك الساعة؟ أشهد أنك رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «إن أرضكم رفعت لى منذ قعدتم إلىَّ، فنظرت إليها من أدناها إلى أقصاها، فخير تمراتكم البرنى، يذهب الداء، ولا داء فيه»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عبيد بن واقد القيسى، وهو ضعيف.

٨٠١٠ - وعن أبى سعيد الخدرى، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير تمراتكم البرنى، يذهب الداء، ولا داء فيه»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سعيد بن سويد، وهو ضعيف.

٨٠١١ - وعن الهرماس، قال: أهدى إلى رسول الله ﷺ رجل من قومى تمرًا، فقال: «أى تمر هذا؟»، فقال: الجذامى، فقال: «اللهم بارك فى الجذامى».

رواه الطبرانى، وفيه عثمان بن فائد، وهو ضعيف.

٥٤ - باب أَكْل الخُبْز بالتَّمر

٨٠١٢ - عن عبد الله بن سلام، قال: رأيت رسول الله ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير، ثم أخذ تمرة فوضعها عليها، ثم قال: «هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ».

رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن العلاء، وهو ضعيف.

٨٠١٣ - وعن زيد بن ثابت، قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الخبز بالتمر، ويقول: «هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ»(٣).

رواه الطبرانى فى الصغير، وفيه محمد بن كثير بن مروان، وهو ضعيف.

٨٠١٤ - وعن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَا عَائِشَةُ، هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ»، يعنى التمر والخبز.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه هارون بن محمد أبو الطيب، وهو كذاب.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٢/٤٣).

٥٥ - باب عَجْوة المدينة

٨٠١٥ - عن سعد، يعنى ابن أبى وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ مِنْ بَيْنَ لابَتَى الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ، لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَىْءٌ حَتَّى يُمْسِىَ»، قال فليح: وأظنه قال: «وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِى لَمْ يَضُرَّهُ شَىْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ»، قال عمر، يعنى ابن عبد العزيز: انظر يا عامر، ما تحدث به عن رسول الله ﷺ قال: أشهد ما كذبت على سعد، ولا كذب سعد على رسول الله ﷺ[1].

قلت: فى الصحيح بعضه بغير سياقه، وفيه: «لَمْ يَضُرَّهُ سِمٌ ولا سِحْر»، وفى هذا: «لَمْ يَضُرَّهُ شَىْءٌ».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٨٠١٦ - وعن عائشة، عن النبى ﷺ قال: «من أكل سبع تمرات عجوة من تمر العالية حين يصبح، لم يضره سم ولا سحر، حتى يمسى»[2].

قلت: لعائشة فى الصحيح: «عجوة العالية شفاء أول البكرة».

رواه الطبرانى فى الصغير، وفيه صدقة بن عبد الله السمين، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه دحيم، وأبو حاتم، ومنبه بن عثمان اللخمى لم أعرفه.

٥٦ - باب التَّمر واللَّبن

٨٠١٧ - عن أبى خالد، قال: دخلت على رجل، وهو يتمجع لبنًا بتمر، فقال: ادن، فإن رسول الله ﷺ سماهما الأطيبين[3].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا أبا خالد، وهو ثقة.

٥٧ - باب القِران فِى التَّمر

٨٠١٨ - عن أبى هريرة، قال: قسم رسول الله ﷺ تمرًا بين أصحابه، فكان

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٦٨/١)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣٤٥/٩)، وأبو نعيم فى الحلية (٣٦٢/٥)، والبغوى فى شرح السنة (٣٢٤/١١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٦)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٥٠، ٢٨٢٠٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١٩/١).

(٣) وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٤).

بعضهم يقرن، فنهى رسول الله ﷺ أن يقرن إلا بإذن أصحابه[١].

رواه البزار، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٠١٩ - وعن أبي طلحة، أن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران[٢].

وهو في الطبراني ساقط من السماع، وفيه عمر بن رديح، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

٨٠٢٠ - وعن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ الإِقْرانِ فِي التَّمْرِ، فَإِنَّ الله قَدْ أَوْسِعَ عَلَيْكُمْ فَاقْرِنُوا»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، وفي إسنادهما يزيد بن بزيع، وهو ضعيف.

٥٨ - باب تَفْتِيش التمر

٨٠٢١ - عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يفتش التمر عما فيه.

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثوري، وضعفه يحيى القطان، وبقية رجاله ثقات.

٥٩ - باب مَا جَاءَ فِي اللبن

٨٠٢٢ - عن عبد الله بن بريدة، قال: دخلت مع أبي على معاوية، فأجلسنا على الفراش، ثم أتينا بالطعام فأكلنا، ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية، ثم ناول أبي، ثم قال: ما شربته منذ حرمه رسول الله ﷺ، ثم قال معاوية: كنت أجمل شباب قريش، وأجوده ثغرًا، وما من شيء أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن، وإنسان حسن الحديث يحدثني[٤].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وفي كلام معاوية شيء تركته.

٨٠٢٣ - وعن مسلم بن جندب، قال: دخلت مع ابن عمر على ابن مطيع، فقال: السلام عليك، فقال: وعليك السلام ورحمة الله، ومرحبًا وأهلاً وسهلاً بأبي عبد

---

(١) وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٨٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٤٧١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٠٦٨)، وأورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٨٤).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (٤٠٤٦).

الرحمن، ضعوا له وسادة، فقال ابن عمر: لولا أنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثَلاثٌ لا تُرَدُّ: اللَّبَنُ، وَالوِسَادَةُ، وَالدِّهْنُ»، ما جلست عليها(١).

رواه الطبرانى

٦٠ - باب مَا جَاءَ فِى الجبن

٨٠٢٤ - عن ابن عباس، قال: أتى النبى ﷺ بجبنة فى غزاة، فقال: «أَيْنَ صُنِعَتْ هَذِهِ؟»، قالوا: بفارس، ونحن نرى أنه يجعل فيها ميتة، فقال: «اطْعَنُوا فِيهَا بِالسِّكِّينِ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا»(٢).

٨٠٢٥ - وفى رواية: أتى بجبنة، فجعل أصحابه يضربونها بالعصى(٣).

رواه أحمد، والبزار، والطبرانى، وقال: فى غزوة الطائف، وفيه جابر الجعفى، وقد ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

٨٠٢٦ - وعن ميمونة زوج النبى ﷺ، قالت: سُئل النبى ﷺ عن الجبن، قال: «اقطع بالسكين، واذكر اسم الله وكل»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أحمد بن الفرح الحجازى، ضعفه محمد بن عوف، وابن عدى، ووثقه ابن أبى حاتم، وبقية رجاله ثقات.

٨٠٢٧ - وعن على بن عبد الله البارقى، قال: استفتتنى امرأة بمكة، فقلت لها: هذا عبد الله بن عمر، عليك به فاستفتيه، فاندفعت نحوه، فاتبعتها أسمع ما تقول، فقالت: أفتنى عن الجبن، فقال: وما الجبن؟ قالت: شىء نصنعه من اللبن كذا وكذا، ويجبنون الأنفحة، فقال عبد الله: ما يصنع المسلمون وأهل الكتاب فكليه، وما لم يصنعوه فلا تأكليه، قالت: يا عبد الله، أفتنى عن الجراد، قال: ذكى كله، قالت: يا عبد الله، أفتنى عن الذهب، قال: يكره للرجال، فذكر الحديث.

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخه، وهو ثقة.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٢٧٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٠٢، ٣٠٣، ٢٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٠، ٤٠٥١)، وفى كشف الأستار برقم (٢٨٧٨).

(٣) راجع التخريج السابق.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٥٧٤).

٨٠٢٨ - وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، قال: لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب[١].

رواه **الطبرانى**، ورجاله ثقات.

٨٠٢٩ - وعن الحسن بن على، أنه سُئل عن الجبن، فقال: ضع السكين، وسم وكل[٢].

رواه **الطبرانى**، ورجاله رجال الصحيح.

٦١ - باب مَا جَاءَ فِى الزَّيت

٨٠٣٠ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ائتدموا من هذه الشجرة»، يعنى الزيت، «ومن عرض عليه طيب، فليصب منه»[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وفيه النضر بن طاهر، وهو ضعيف.

٦٢ - باب مَا جَاءَ فِى الخَلّ

٨٠٣١ - عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ»[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والصغير**، وفيه زكريا بن حكيم الحبطى، وهو ضعيف جدًا.

٨٠٣٢ - وعن السائب بن يزيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ».

رواه **الطبرانى**، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلى، وهو ضعيف عند جميع الأئمة، إلا فى رواية عن ابن معين، وضعفه فى أخرى.

٦٣ - باب فِى الهِندباء

٨٠٣٣ - عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمى، قال: دخلت على محمد بن على بن الحسين، وعنده ابنة، فقال: هلم إلى الغداء، فقلت: قد تغديت يا ابن رسول الله ﷺ فقال لى: إنه الهندباء، فقلت: يا ابن رسول الله ﷺ وما الهندباء؟

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٩٨٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٦٨٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٤٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٢٧)، والطبرانى فى الصغير (١/٥٥).

فقال: حدثنى أبى، عن جدى، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من ورق من ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة»، فذكر الحديث، وهو بتمامه فى باب الإدهان(١).

رواه الطبرانى، وفيه أرطأة بن الأشعث، وهو ضعيف جدًا.

٦٤ - باب فِى القَرَعِ والعَدَسِ

٨٠٣٤ - عن واثلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالقرع، فإنه يزيد فى الدماغ، وعليكم بالعدس، فإنه قدس على لسان سبعين نبيًا»(٢).

رواه الطبرانى، وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

٦٥ - باب مَا جَاءَ فِى الحَلْبَةِ

٨٠٣٥ - عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُ أُمَّتِى مَا فِى الحَلْبَةِ لاشْتَرَوْهَا، وَلَوْ بِوَزْنِهَا ذَهَبًا»(٣).

رواه الطبرانى، وفيه سليمان بن سلمة الخبائرى، وهو متروك.

٦٦ - باب مَا جَاءَ فِى الكَمْأَةِ

٨٠٣٦ - عن عمرو بن حريث، قال: حدثنى أبى، عن رسول الله ﷺ قال: «الْكَمْأَةُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»(٤).

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٨٠٣٧ - وعن سعيد بن زيد، عن النبى ﷺ قال: «الْكَمْأَةُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»(٥).

قلت : هو فى الصحيح، خلا قوله: «مِنَ السَّلْوَى».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٨٩٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٦٣/٢٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٩٦/٢٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٨٧/١)، والطبرانى فى الكبير برقم (٣٤٧٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٧).

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٨).

٦٧ - باب مَا جَاءَ فِى المَنّ

٨٠٣٨ - عن أنس، قال: أهدى الأكيدر لرسول الله ﷺ جرة من مَنٍّ، فلما انصرف رسول الله ﷺ من الصلاة، مر على القوم، فجعل يعطى كل رجل منهم قطعة، وأعطى جابرًا قطعة، ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى، فقال: إنك قد أعطيتنى مرة، فقال: «هَذَا لِبَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ»[١].

رواه أحمد، وفيه على بن زيد، وفيه ضعف، ومع ذلك فحديثه حسن، وقد تقدم باب فى الحلوى.

٦٨ - باب فِى الزَّنْجَبِيل

٨٠٣٩ - عن أبى سعيد الخدرى، قال: أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ هدايا، وكان فيما أهدى إليه جرة فيها زنجبيل، فأطعم كل إنسان قطعة، وأطعمنى قطعة[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه عمرو بن حكام، وقد اتهم بهذا الحديث، وهو ضعيف.

٦٩ - باب فِى الرُّمَّان

٨٠٤٠ - عن ابن عباس، أنه كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها، قيل له: يا ابن عباس، لم تفعل هذا؟ قال: إنه بلغنى أنه ليس فى الأرض رمانة تلقح إلا بحبة من حب الجنة، فلعلها هذه[٣].

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٨٠٤١ - وعن ربيعة بنت عياض الكلابية، قالت: سمعت عليًا، يقول: كلوا الرمان بشحمه، فإنه دباغ المعدة[٤].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٢٢/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٤٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤١٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٦١١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٨٢/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤١٦٤).

٧٠ - باب فِى السَّفَرجَل

٨٠٤٢ - عن ابن عباس، قال: جاء جابر بن عبد الله إلى النبى ﷺ بسفرجلة قدم بها من الطائف، فناوله إياها، فقال النبى ﷺ: «إنه يذهب بطخاوة الصدر، ويجلو الفؤاد»(١).

رواه **الطبرانى** من رواية على القرشى، عن عمرو بن دينار، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧١ - باب فيمن قُدِّمَ إليهِ طَّعَامٌ لا يَعْرِف أَصلَه

٨٠٤٣ - عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا، فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، وَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا، فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ، وَلاَ يَسْأَلْهُ عَنْهُ»(٢).

رواه **أحمد، والطبرانى فى الأوسط**، وفيه مسلم بن خالد الزنجى، والجمهور ضعفه، وقد وثق، وبقية رجاله أحمد رجال الصحيح.

٧٢ - باب أَكْل الطين

٨٠٤٤ - عن سلمان، عن النبى ﷺ قال: «من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه»(٣).

رواه **الطبرانى**، وفيه يحيى بن يزيد الأهوازى، جهله الذهبى من قبل نفسه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٣ - باب مَضْغ العِلك

٨٠٤٥ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا هَلَكَتْ سَدُومُ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ القُرى حَتَّى اسْتَاكُوا بالمَسَاوِيك، وَمَضَغُوا العِلْكَ فِى المَجَالِسِ»(٤).

رواه **الطبرانى**، وفيه سوار بن مصعب، وهو متروك.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٢٠٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٩/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٢٨٧٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦١٣٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٩٦/٢٠).

٧٤ - باب أكل الثوم والبصل

٨٠٤٦ - عن عبد الرحمن بن عائذ، قال: سُئل أبو الدرداء عن الكراث والبصل، فقال: لست آكلاً بصلاً، بعدما نهى عنه رسول الله ﷺ.

رواه الطبراني، وفيه صدقة بن عبد الله السمين، وثقه دحيم، وأبو حاتم، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

٨٠٤٧ - وعن ابن عمر، قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «إن كل جارية بها حبل حرام على صاحبها حتى تضع ما فى بطنها، وإن كل حمار يعتمل عليه حرام لحمه، وإن الثوم حرام»، ثم إن النبى ﷺ أحل الثوم، وأمر من يأكله أن لا يخرج إلى المسجد حتى يذهب ريحه، إنه أذى، فلا يقرب من أكله المسجد[1].

رواه الطبراني، وفيه يحيى بن عبد الله البابلتى، وهو ضعيف.

٨٠٤٨ - وعن على، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم، وقال: «لولا أن الملك ينزل علىَّ لأكلته»[2].

رواه البزار، والطبراني فى الأوسط، وفيه حبة بن جوين العرنى، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه العجلى.

٨٠٤٩ - وعن محمد، يعنى ابن سيرين، قال: كان الثوم يداس لابن عمر، فينظم فى خيط، ويلقى فى المرقة فى خيط، ويستخرج فى خيط، فيلقى فيؤكل.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات، وقد تقدمت أحاديث فى المساجد فى الصلاة من نحو هذا.

٧٥ - باب لَحْم الخَيْلِ

٨٠٥٠ - عن الزبير، أنهم نحروا فرسًا على عهد رسول الله ﷺ فأكلوه[3].

رواه البزار، عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، قال البزار: هكذا رواه شبابة، عن المغيرة، عن هشام، عن أبيه، عن الزبير، قال: وهذا

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٦١٢).
(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٦٤).
(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٥٨).

الحديث يرويه أبو أسامة، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء.

٨٠٥١ - وعن أسماء بنت أبى بكر، قالت: ذبحنا فرسًا، فأكلنا نحن وأهل بيت رسول الله ﷺ[(١)].

قلت: هو فى الصحيح، خلا قوله: نحن وأهل بيت رسول الله ﷺ.

رواه الطبرانى، وفيه سليمان بن أحمد الواسطى، وهو متروك.

٨٠٥٢ - وعن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، وأمر رسول الله ﷺ بلحوم الخيل أن تؤكل[(٢)].

قلت: له فى الصحيح النهى عن الحمر الأهلية، من غير إذن فى لحوم الخيل.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجالهما رجال الصحيح، خلا محمد بن عبيد المحاربى، وهو ثقة.

٨٠٥٣ - وعن جابر بن عبد الله، قال: لما كان يوم خيبر، أصاب الناس مجاعة، فأخذوا الحمر الأهلية فذبحوها، وأغلوا منها القدور، فبلغ ذلك النبى ﷺ، قال جابر: فأمرنا رسول الله ﷺ فكفأنا القدور، وقال: «إن الله سيأتيكم برزق هو أحل لكم من هذا وأطيب»، قال: فكفأنا يومئذ القدور، وهى تغلى، قال: فحرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الإنسية، ولحوم الخيل، والبغال، وكل ذى ناب من السباع، وكل ذى مخلب من الطير، وحرم المجثمة والخلسة والنهبة[(٣)].

قلت: رواه الترمذى باختصار.

رواه الطبرانى فى الأوسط، **والبزار** باختصار، ورجالهما رجال الصحيح، خلا شيخ الطبرانى عمر بن حفص السدوسى، وهو ثقة.

٧٦ - باب فى الحمر الأهلية

٨٠٥٤ - عن أم نصر المحاربية، قالت: سأل رجل رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، فقال: «أَلَيْسَ يَرْعى الكَلأَ، وَيَأْكُلُ الشَّجَرَ؟»، قال: نعم، قال: «فَأَصِبْ مِنْ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨٧/٢٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٨٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٩٢)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٥٧).

لُحُومِهَا»[(١)].

رواه **الطبراني**، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات، وفى بعضهم كلام لا يضر.

٨٠٥٥ – وعن عبد الله، يعنى ابن مسعود، قال: إنما نهى النبى ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية؛ لأنها كانت حمولة.

رواه **الطبراني**، وفيه محمد بن حميد الرازى، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

٨٠٥٦ – وعن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ إبقاء على الظهر[(٢)].

رواه **الطبراني فى الأوسط والكبير** بنحوه، وفى الكبير حبان بن على، وفيه ضعف، وقد وثق، وفى الأوسط محمد بن جابر، وهو ضعيف متروك، وقد وثق.

٨٠٥٧ – وعن ابن عباس، قال: لم يحرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية[(٣)].

رواه **الطبراني فى الأوسط**، عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عقال، وهو ضعيف.

٨٠٥٨ – وعن أبى الوداك، قال: حدثنى أبو سعيد، قال: أصبنا سبايا يوم خيبر، وكنا نعزل عنهن نلتمس أن نفاديهن من أهلهن، فقال بعضنا لبعض: تفعلون هذا وفيكم رسول الله ﷺ؟! ائتوه فسلوه، فأتيناه أو ذكرنا ذلك له، فقال: «مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، إِذَا قَضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ»، ومررنا بالقدور وهى تغلى، فقال لنا: «مَا هَذَا اللَّحْمُ؟»، قلنا: لحم حمر، فقال لنا: «أَهْلِيَّةٍ أَوْ وَحْشِيَّةٍ؟»، فقلنا: لا، بل أهلية، قال لنا: «أَكْفِؤُوهَا»، قال: فكفأناها، وإنا لجياع نشتهيه، قال: وكنا نؤمر أن نوكىء الأسقية[(٤)].

قلت: فى الصحيح منه قصة العزل.

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى باختصار.

٨٠٥٩ – وعن أبى سعيد، قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فدك وخيبر، قال: ففتح

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦١/٢٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٢٦)، وفى الأوسط برقم (٩٤٦٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٠٣٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٢١/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٦).

الله على رسوله فدك وخيبر، قال: فوقع الناس فى بقلة لهم، هذا الثوم والبصل، قال: فرجعوا إلى رسول الله ﷺ، فوجد ريحها فتأذى به، ثم عاد القوم، فقال: «أَلاَ لاَ تَأْكُلُوهُ، فَمَنْ أَكَلَ مِنْهَا شَيْئًا، فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَجْلِسَنَا»، قال: ووقع الناس يوم خيبر فى لحوم الحمر الأهلية، ونصبوا القدور، فنصبت قدرى فيمن نصب، فبلغ ذلك النبى ﷺ، فقال: «أَنْهَاكُمْ عَنْهُ، أَنْهَاكُمْ عَنْهُ»، مرتين، فأكفئت القدور، فأكفأت قدرى فيمن أكفأ[١].

قلت: روى له أبو داود النهى عن الثوم والبصل لمن أتى المسجد، وهنا قال: «فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَجْلِسَنَا».

رواه أحمد، وفيه بشر بن حرب، وهو ضعيف، وقد وثق.

٨٠٦٠ - وعن أبى سليط، وكان بدريًا، قال: أتانا نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر ونحن بخيبر، فكفأناها وإنا لجياع[٢].

رواه أحمد، والطبرانى، وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يجرحه، ولم يوثقه.

٨٠٦١ - وعن أبى سليط، قال: أصاب الناس فى غزوة خيبر مخمصة شديدة، فقاموا إلى حمرهم فى محضر من النبى ﷺ فجزروها، ثم طرحوها فى القدور، فبينا هى تفور، نزل تحريمها على النبى ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «نزل تحريم الحمر التى تطبخون»، فكفئت القدور على وجوهها[٣].

رواه الطبرانى، وفيه من لم أعرفهم.

٨٠٦٢ - وعن عبد الله بن أبى سليط، قال: أتانا نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمر الإنسية والقدور تفور بها، فكفأناها على وجوهها[٤].

رواه أحمد، وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يوثقه، ولم يجرحه.

٨٠٦٣ - وعن سنان بن سلمة، أن أباه حدثه، أن رسول الله ﷺ أمر بالقدور

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٦٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٧٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤١٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٢).

فأكفئت يوم خيبر، وكان فيها لحم حمر الناس[١].

رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا نحاز بن جدى، وهو ثقة.

٨٠٦٤ - وعن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ نهانا عن الحمار الأهلى، وأمرنا بإلقاء ما معنا منه فألقيناه[٢].

رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمتى، وهو ضعيف.

٨٠٦٥ - وعن أبى ليلى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى غزاة، فغليت القدور من لحوم الحمر الأهلية، فأمرنا بإكفائها، وقسم لكل عشرة منا شاة[٣].

رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه هاشم جليس لأبى معاوية، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٨٠٦٦ - وعن ابن عباس، قال: أصاب أصحاب رسول الله ﷺ يوم خيبر حمرًا أهلية، فطبخوا من لحمها، فأمر رسول الله ﷺ بالقدور أن تكفأ، وحرم لحمها يومئذ.

رواه الطبراني، وله حديث فى الصحيح غير هذا، وفى هذا النضر أبو عمر، وهو متروك.

٨٠٦٧ - وعن ثعلبة بن الحكم، قال: أسرنى أصحاب رسول الله ﷺ وأنا يومئذ شاب، فسمعته ﷺ ينهى عن النهبة، وأمر بالقدور فأكفئت من لحوم الحمر الأهلية[٤].

قلت: روى ابن ماجه النهى عن النهبة.

رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

٨٠٦٨ - وعن كعب بن مالك، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية.

رواه الطبراني من طريقين، فى إحداهما منصور بن دينار، وهو ضعيف، وفى الأخرى مؤمل بن إسماعيل، وثقه ابن معين، وضعفه الجمهور.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٧٦/٣)، والطبرانى فى الكبير برقم (٦٣٤٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (٤٠٥٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٢٨٥٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٧٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٧٥).

٨٠٦٩ – وعن معقل بن يسار، أن رسول الله ﷺ لما فتح خيبر، أصاب الناس حمرًا، فانتهبوها حتى غلت بها القدور، فأتى رسول الله ﷺ، فقيل: إن حمر الناس قد نحرت، فنهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، فجعل الرجل يكفىء الإناء بسنة قوسه، وعمود بيته[١].

رواه الطبراني، وفيه داود بن يسار، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

٧٧ – باب فِي الجَلَّالَةِ

٨٠٧٠ – عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة، وعن شرب ألبانها، وأكلها، وركوبها[٢].

رواه البزار، وفيه أشعث بن براز الهجيمي، وهو متروك.

٨٠٧١ – وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ نهى يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة، وألبانها، وظهورها[٣].

قلت: رواه الترمذي باختصار.

رواه البزار، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٨٠٧٢ – وعن أم نصر المحاربية، قالت: سُئل النبي ﷺ عن الجلالة، فقال: «أَلَيْسَ تَرْعى الكَلأَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ؟»، لعله قال: بلى، قال: «فَأَصِبْ مِنْ لُحُومِهَا»[٤].

رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسحاق، وهو مدلس، ولكنه ثقة، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر.

٨٠٧٣ – وعن جابر، أن بقرة انقلبت على خمر فشربت، فخافوا عليها، فأتوا النبي ﷺ فقال: «كُلُوا وَلا بَأْسَ بِأَكْلِها».

رواه أبو يعلى من رواية بقية، عن عمر، وبقية مدلس، وعمر إن كان ابن عبد الله ابن خثعم، فهو ضعيف، وإن كان مولى عفرة، فهو ضعيف، وقد وثق.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠/٢١٧).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٥٩).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (٢٨٦٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٠٦٩).

٧٨ - باب فيمن تَحِلُّ لَهُ المَيْتَةُ

٨٠٧٤ - عن أبى واقد، قال: كنت جالسًا عند النبى ﷺ فقال رجل: يا رسول الله، إنا بأرض تصيبنا فيها المخمصة، فما يصلح لنا من الميتة؟ فقال رسول الله ﷺ «إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا، وَلَمْ تَغْتَبِقُوا، وَلَمْ تَحْتَفِؤُوا بَقْلاً، فَشَأْنُكُمْ بِهَا».

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

قلت: وقد تقدمت أحاديث كثيرة فى حلب المواشى بغير إذن أهلها، والأكل من البساتين، ونحو ذلك فى الغصب والبيع.

* * *